

الحجة على أهل المدينة

اوسق من التمر لا صدقة عليهما فيها وكذلك قولنا ايضا .

واما قول ابي حنيفة فعلى كل قليل وكثير من ذلك الصدقة .

اخبرنا محمد بن الحسن عن اسحاق بن حازم عن عمر بن عبد الرحمن بن محيصن عن عطاء بن ابي رباح قال ليس في القطنية شيء حتى يكون من كل صنف خمسة اوسق .

اخبرنا محمد بن الحسن عن عبد الرحمن بن عبد العزيز بن عبد الله بن عثمان